

أبو حنيفة واستدلاله النحوي واللغوي على المسائل الفقهية

خلاصة البحث

إعداد الباحث

د. أسعد عبد العليم السعدي

التدريسي في كلية الإمام الأعظم، قسم الأنبار

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين.

وبعد: فإن أمتنا العربية والإسلامية أنجبت الكثير من العلماء الأعلام في ميادين العلوم المتعددة، ومنها علوم اللغة العربية والفقه الشريف.

وكان أبو حنيفة النعمان بن ثابت المتوفى سنة خمسين ومائة هجرياً واحداً من أبرز العلماء الذين رفوا علوم الشريعة بالأحكام الفقهية والمفاهيم الشرعية التي صار الناس عيالاً عليها.

فقد اشتهر بأنه رأي المذهب الحنفي، وهذا ما تعارف عليه الدارسون والباحثون. إلا أن الجانب الآخر الذي نبغ فيه، وهو علم اللغة العربية لم يكتب فيه أحد على ما أعلم - كما كتبوا عنه في علم الفقه الشرعي.

من هنا استقرت الفكرة عندي بتناول هذا الجانب، والكتابة عن أثره في علوم اللغة والنحو، فكان هذا البحث الموسوم بـ(أبو حنيفة واستدلاله النحوي واللغوي على الأحكام الشرعية) إذ تألف البحث من ثلاثة مباحث: تناولت في المبحث الأول الذي تحت عنوان (حياة أبي حنيفة) اسمه ونسبته ومولده ونشأته العلمية وشيوخه وتلاميذه ومؤلفاته وقراءاته وصفاته ووفاته.

ولم أسهب في هذا المبحث؛ لأنَّ الذين كتبوا عن حياة الإمام -رحمه الله تعالى-
كُثُرٌ ولأنَّ البحث مقيد بصفحات محدودة.

أما المبحث الثاني فقد كان في علاقة الفقه باللغة العربية تناولتُ فيه: حاجة الفقيه إلى
اللغة العربية، وصحة الاحتجاج باللغة العربية للأحكام الشرعية، كما تناولت علاقة أبي
حنيفه باللغة العربية.

أما المبحث الثالث فقد كان في توجيهاته النحوية للمسائل الفقهية، وتوجيهاته اللغوية
للمسائل الفقهية.

وقد تتنوع المصادر التي بين علوم اللغة والفقه والتفسير والتاريخ بما أغنيَّ هذا
البحث بالمعلومات التي تشكل صلبَه وقوامَه.
ثم ختمته بخاتمة أوجزتُ فيها خلاصة ما توصلتُ إليه من نتائج ومقررات.

وقد تخضَّ البحث عن نتائج أهمها:

أنَّ أبي حنيفة كان عالِماً فذاً من علماء العربية على الرغم مما قيل عنه ونسب من أقوال
لا تمت إلى الحقيقة بصلة.

بل الحقيقة التي تجلت لنا من هذا البحث أنَّ هذا الزخم الكبير من الفقه لا يمكن أن ينتَج
إلا عن عالم باللغة العربية نحوها وصرفها بل وجميع علومها.

كما توصلت إلى أن هذه الشذرات النحوية واللغوية التي جاءت على لسان أبي حنيفة -
رحمه الله تعالى - إنَّما تدل دلالة واضحة على درايته بلهجات العرب، وذلك من خلال
التخريجات التي عرضتها في هذا المبحث.

من خلال ما سبق يقترح الباحث بما يأتي:

١- تكريس بعض الرسائل والبحوث لدراسة علم أبي حنيفة النعمان -رحمه الله
تعالى- في اللغة العربية فضلاً عن ما عرفه الناس عنه من فقه وأحكام

٢- توجيه الباحثين لكتابه التأليف التي تتناول علاقة علم أبي حنيفة في اللغة والنحو
مع علومه الفقهية واستدلالاته.

وآخر دعوانا أنَّ الحمد لله رب العالمين

المقدمة

الحمدُ لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمدٍ خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين.

وبعد: فإنَّ أمتنا العربية والإسلامية أجبت الكثير من العلماء الأعلام في ميادين العلوم المتعددة، ومنها علوم اللغة العربية والفقه الشريف.

وكان أبو حنيفة النعمان بن ثابت المتوفى سنة خمسين ومائة للهجرة واحداً من أبرز العلماء الذين رفدوا علوم الشريعة بالأحكام الفقهية والمفاهيم الشرعية التي صار الناس عيالاً عليها.

فقد اشتهر بأنه رأي المذهب الحنفي، وهذا ما تعارف عليه الدارسون والباحثون. إلا أنَّ الجانب الآخر الذي نبغ فيه، وهو علم اللغة العربية لم يكتب فيه أحد - على ما أعلم - كما كتبوا عنه في علم الفقه الشرعي.

من هنا استقرت الفكرة عندي بتناول هذا الجانب، والكتابة عن أثره في علوم اللغة والنحو، فكان هذا البحث الموسوم بـ(أبو حنيفة واستدلاله النحوي واللغوي على الأحكام الشرعية) إذ تألف البحث من ثلاثة مباحث: تناولت في المبحث الأول (حياة أبي حنيفة) اسمه ونسبة ومولده ونشأته العلمية وشيوخه وتلاميذه ومؤلفاته وقراءاته وصفاته ووفاته.

ولم أسهب في هذا المبحث؛ لأنَّ الذين كتبوا عن حياة الإمام - رحمه الله تعالى - كثُر و لأنَّ البحث مقيد بصفحات محدودة.

أما المبحث الثاني فقد كان في علاقة الفقه باللغة العربية تناولتُ فيه: حاجة الفقيه إلى اللغة العربية، وصحة الاحتجاج باللغة العربية للأحكام الشرعية، كما تناولت علاقة أبي حنيفة باللغة العربية.

أما المبحث الثالث فقد كان في توجيهاته النحوية للمسائل الفقهية، وتوجيهاته اللغوية للمسائل الفقهية.

وقد تتنوعت المصادر التي بين علوم اللغة والفقه والتفسير والتاريخ بما أغني هذا البحث بالمعلومات التي تشكل صلبه وقوامه.

ثم ختمته بخاتمة أوجزت فيها خلاصة ما توصلت إليه من نتائج ومقترنات ولا أدعى الكمال؛ فالكمال لله تعالى، وحسبني أنني قدمت ما يفيد الدارسين من هذا العلم الفذ فأسال الله تعالى أن يثبني عليه وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث

د. أسعد عبد العليم السعدي

التدرسي في كلية الإمام الأعظم، قسم الأنبار

المبحث الأول
(حياة أبي حنيفة)

اسمه ونسبه:-

هو النعمان بن ثابت بن النعمان المرزبان^(١) بن زوطى التميمي الكوفي^(٢)، من أبناء فارس الأحرار^(٣) ينتمي إلى أسرة شريفة في قومه، أصله من كابل - عاصمة أفغانستان اليوم - أسلم جده المرزبان أيام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وتحول إلى الكوفة واتخذها سكناً^(٤)

مولده:-

أجمع المتصدرون التي ترجمت لأبي حنيفة -رحمه الله تعالى- على أنه ولد بالковة سنة ثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان^(٥) -رحمه الله تعالى- على القول الراجح^(٦).

نشأته العلمية:-

(١) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٢٤، سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥، ٢٢٢ تهذيب التهذيب لأبي حجر العسقلاني: ١٠، ٤٤٩، مناقب الإمام أبي حنيفة للذهبي: ٧، هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي: ٦، ٤٩٥.

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥، ٢٢٢، هدية العارفين للبغدادي: ٦، ٤٩٥، أبو حنيفة النعمان لوهبي سليمان الألباني: ٣٧.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٢٤، تهذيب التهذيب لأبي حجر العسقلاني: ١٠، ٤٤٩، أبو حنيفة النعمان للألباني: ٣٧.

(٤) ينظر: مناقب الإمام أبي حنيفة للذهبي: ٧، أبو حنيفة النعمان للألباني: ٣٧.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٢٦، الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم: ٢٨، هدية العارفين للبغدادي: ٦، ٤٩٥.

(٦) هناك من يرى أنه ولد سنة أحدي وستين، ومنهم من يرى أنه ولد سنة سبعين ولكن العلماء ضعفوا تلك الروايات وجعلوها شاذة ينظر: أبو حنيفة النعمان للذهبي: ٧، الخيرات الحسان للهيثمي: ٢٨.

نشأ أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - بالكوفة، وهي حينئذ تشهد نشاطاً علمياً كبيراً في أسرة مسلمة صالحة غنية كريمة، وكان أبوه بزاراً، يبيع الأثواب في دكان له بالكوفة، ولقد خلف أباه بعد ذلك فيه.

وامتاز بالذكاء واتقاد الذهن والحافظة؛ فقد حفظ القرآن الكريم في صغره^(١) وكان مع والده، ولم يعلق سماع دروس العلماء وحضور حلقاتهم إلى أن وافق لقاء بيته وبين الشعبي فكان فاتحة خير عظيم في حياة الإمام - رحمهما الله تعالى - ^(٢). روى أبو محمد الحارثي بسنده إلى الإمام أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - قال: مررت يوماً على الشعبي وهو جالسٌ قد عانى وقال: إلام تختلف؟ فقال: أختلف إلى فلان، قال: لم أعنِ إلى السوق، عنيتُ الإختلاف إلى العلماء، قلت له: أنا قليل الاختلاف إليهم، فقال: لا تفعل، وعليك بالنظر في العلم ومجالسة العلماء؛ فإني أرى فيك يقطة وحركة. قال: فوقع في قلبي من قوله، فتركَتُ الإختلاف - أي: إلى السوق - وأخذت في العلم، فنفعني الله تعالى بقوله^(٣).

ويروى أنه بدأ يتعلم النحو، والنحو^(٤) في أصله قواعد مضبوطة وأقوال مسموعة لكنَّ أبو حنيفة كان رجلاً يحب استخدام عقله ورأيه فاتجه إلى الفقه الذي يوجد فيه قياس يرضي عقله وذكاءه، ولهذا تجده يميل إلى الأخذ بالرأي من أول طريقه^(٥) وكان سبب توجهه إلى الفقه ما روى زُفر عنه - رحمهما الله تعالى - قال: سمعت أبو حنيفة يقول: كنت أنظر في الكلام حتى بلغت فيه مبلغاً يشار إلى فيه بالأصابع، وكنا نجلس بالقرب من حلقة حماد بن أبي سليمان، فجاعتني امرأة يوماً فقالت: رجل له امرأة أراد أن يطلقها للسنة كم يطلقها؟ فأمرتها أن تسأل حماداً ثم ترجع فتخبرني؛ فسألت حماداً

(١) ينظر: أبو حنيفة النعمان للألباني: ٣٨.

(٢) ينظر: أبو حنيفة النعمان للألباني: ٣٩، الأئمة الأربع للشرباصي: ٢٠.

(٣) ينظر: أبو حنيفة النعمان للألباني: ٣٩، نقا عن عقود الجمان في مناقب الإمام أبي حنيفة النعمان للمؤرخ محمد بن يوسف الشافعي.

(٤) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٣٢.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ٤٢١، ١٣، الأئمة الأربع للشرباصي: ٢٠.

قال: يطلقها وهي ظاهر من الحيض والجماع تطليقة، ثم يتركها حتى تحيسن حيضتين، فإذا اغتسلت فقد حلت للأرواح، فرجعت فأخبرتني قلت: لا حاجة لي في الكلام، وأخذت نعلي فجلست إلى حماد أسمع مسائله، فأحفظ قوله، ثم يعيدها من الغد، فأحفظ ويخطئ أصحابه، فقال: لا يجلس في صدر الحلقة بحذائي غير أبي حنيفة^(١). وبجوار الفقه اشتغل بعلم الكلام وكان له فيه بحوث منها: الفقه الأكبر، الرد على القدرية، العالم والمتعلم، رسالته إلى النبي . وليس غريباً أنْ يبرع أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - في هذا المجال فإنَّ للعقل فيه صيالاً أي صيال^(٢).

شيوخه:

لقد كان لأبي حنيفة طائفة من الشيوخ^(٣) والأساند منه: حماد بن أبي سليمان الأشعري، وزيد بن علي بن العابدين، ومحمد الباقر زين العابدين، وجعفر الصادق، وعبد الله بن الحسن، وجابر بن يزيد الجعفي^(٤)، وإبراهيم أبن محمد المنتشر الكوفي، وإبراهيم بن النخعي الكوفي، وأيوب السختياني البصري، والحارث بن عبد الرحمن المهداني الكوفي، وربيعة بن عبد الرحمن المدني، وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وسعيد بن مشروق والد سفيان الثوري، وسلامان بن

(١) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٣٣، سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥، ٢٢٥، أبو حنيفة النعمان للألباني: ٤٣.

(٢) الأئمة الأربع للشريachi: ٢٠.

(٣) يروى أن شيوخ الإمام - رحمه الله تعالى - بلغوا أربعة آلاف شيخ، منهم سبعة من الصحابة، وثلاثة وتسعون من التابعين، والباقي من أتباعهم ينظر: تهذيب التهذيب للسعقلاني: ١٠، ٤٤٩، الخيرات الحسان للهيثمي: ٣٢، أبو حنيفة النعمان للألباني: ٤٧.

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب للسعقلاني: ١٠، ٤٤٩ مناقب الإمام أبي حنيفة للذهبي: ١١، الأئمة الأربع للشريachi: ٢٢.

يسار الهمالي، وعاصم بن كلبي بن شهاب الكوفي، وعطاء بن يسار، والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وغيرهم^(١).

ولكن أكبرهم أثراً في نفس أبي حنيفة هو: حماد بن أبي سليمان الأشعري فقيه الكوفة المتوفى سنة عشرين ومائة إذ قال أبو حنيفة عنه (كنتُ في معدن العلم والفقه، فجالست أهله، ولزمت فقيها من فقهائهم)^(٢).

وهو يقصد أنه عاش في بيئة علمية تموج بالعلم والفقه وتعمر بالبحث والنظر، ومن حوله أهل العلم يجالسهم ويباحثهم، وله أستاذ جليل هو حماد بن أبي سليمان^(٣)، وتقى عنه الفقه والحديث، وتقى من الفقه عن إبراهيم النخعي والشعبي لكن ليس ك المجالسة حماد^(٤).

تلامذته:

لقد منَ اللهُ تعالى على الإمام - رحمه اللهُ تعالى - بتلامذة كبار لا يشق لهم غبار، وكانوا في العلوم جبالاً يقرر معهم المسائل، ويقعد القواعد و كانوا يحاورونه ويناقشونه ليستخلصوا منه عصارة أفكاره وآراءه، ويستفيدوا من علمه وما يستطيه من مسائل بذكاء وحنكة وبأدلة دامجة، ومن هؤلاء: أبو يوسف القاضي، وزفر بن الهذيل، وابنه حماد بن أبي حنيفة، ومحمد بن الحسن الشيباني، ونوح بن أبي مرريم المعروف بـ(نوح الجامع)، وأبو مطیع الحكم بن عبد الله البلاخي، والحسن ابن زياد اللؤلي، وأسد بن عمرو القاضي^(٥) ويحيى بن أبي زاده، وحفص بن غيث، وحبان وفندل أبني علي،

(١) ينظر: مناقب الإمام أبي حنيفة للذهبي: ١١، أبو حنيفة النعمان للألباني: ٤٨ - ٥٠.

(٢) ينظر: الخيرات الحسان للهيثمي: ٣٢، الأئمة الأربع للشرباصي: ٢٢.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٣٣ - ٣٣٤.

(٤) ينظر: الخيرات الحسان للهيثمي: ٣٢، الأئمة الأربع للشرباصي : ٢٢

(٥) مناقب الإمام أبو حنيفة للذهبي : ١

والقاسم بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ودادود الطائي، والفضل بن عياض وعبد الله بن مبارك وغيرهم^(١).

مؤلفاته :

كان الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - عالماً موسوعياً وأستاذاً ملماً بمختلف العلوم الشرعية والعربية، ولهذا تجده قد تناول مختلف العلوم وصنف في موضوعات شتى فقد صنف في علم الكلام والعقائد وعلوم الحديث واللغة فضلاً عن كتابته في علم الفقه^(٢) ورأى بعضهم أنه لا توجد الكتب الصحيحة النسبة إليه وأرى أنها له لكن كتبها عنه تلاميذه^(٣) وأخرجوها ونسبوها إليه ومن أثاره:-

١- الفقه الأكبر وهو كتاب لبيان العقيدة في عشرة أبواب^(٤)

٢- كتاب الرد على القدرية.

٣- كتاب العالم والمتعلم.

٤- المسند في الحديث.

٥- رسالة إلى النبي قاضي البصرة.

٦- الفقه الأبسط روایة تلميذه أبي المطیع الحكم بن عبد الله البلاخي.

٧- متن المقصود في الصرف^(٥).

(١) يروى أن الذين لازموا الإمام ورروا عنه يربوا عددهم على مائة شخص ذكرهم الحافظ أبو الحجاج المزي في تهذيب الكمال - ينظر: مناقب الإمام أبو حنيفة للذهبي: ١١، الأئمة الأربع للشرباصي:

(٢) ينظر هدية العارفين للبغدادي : ٦، ٤٩٥ ، الأئمة الأربع للشرباصي: ٢٠ .

(٣) ينظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٣، ٢٣٧ .

(٤) المصدر السابق: ٣، ٢٣٧ .

قراءاته:

مثلاً كان الإمام - رحمه الله تعالى - عالماً بمختلف العلوم الشرعية والعربية من فقه وعلم كلام وعلوم حديث ولغة فقد كان عالماً بالقراءات متأملاً بكتاب الله تعالى ومرجحاً لقراءات معتمداً فيها على توجيهات وأسباب نقلية وعقلية وقد جاء في طرق عده أنه أخذ القراءة عن الإمام عاصم أحد القراء السبعة^(٢) ونسب إلى الإمام - رحمه الله تعالى - أنه اختار قراءات شاذة قرأ بها، وأنَّ من نسب إليه ذلك اعتمد على كتاب لشخص اسمه محمد بن جعفر الخزاعي أله في قراءات أبي حنيفة.

لكن العلماء ردوا ذلك، وظهر أن هذا الكتاب موضوع لا أصل له، وأبو حنيفة بريء مما نسب إليه، إذ هو أعلم وأدين من أن يعدل عن القراءات المتواترة إلى قراءات شاذة ولا وجه لكثير منها^(٣).

ومن خلال متابعتي لقراءات أبي حنيفة وجدت أنَّ له قراءات كثيرة منها ما تفرد بها ولم يقل غيره بها ومنها ذكرها غيره وسأتناول ببعضها من قراءاته على سبيل المثال. فمن هذه القراءات قوله تعالى في سورة البقرة **«أَنْ يُتَمِّمُ الرِّضَاعَة»**^(٤) فقد قرأها

«أَنْ تُتَمِّمُ الرِّضَاعَة»^(٥)

(١) يذكر أهل الترجم أنَّ هذا المتن وهو (متن المقصود في الصرف) منسوب إلى لكن الإمام محمد بن بير علي البركوي جزم في نسبة الكتاب للإمام ونص في كتابه الموسوم (امean الأنذار على المقصود) على ذلك .

ينظر: كشف الظنون للحاجي خليفة: ٢، ٦ - ١٨٠٦ - ١٨٠٧، هدية العارفين للبغدادي: ٦، ٢٥٢، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان: ٣: ٢٤٤ .

(٢) ينظر الخيرات الحسان للهيثمي: ٧٢ .

(٣) ينظر: المصدر السابق: ٧٢

(٤) سورة البقرة آية: ٢٣٣:

(٥) ينظر الكشاف للزمخشي: ١، ١٤١، مفاتيح الغيب للرازي: ٢، ٢٦٤، البحر المحيط لأبي حيان: ٢

ومنها قوله تعالى في سورة يونس ﴿فَالْيَوْمَ نُنْهِيَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ إِلَّا تَعْلَمُونَ لَمَنْ خَلَقْتَ أَيَّهَا وَإِنْ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ﴾^(١) فقدقرأ بجمع بدنك ((أبدانك))^(٢) ومن قراءاته قوله تعالى في سورة العنكبوت ﴿وَإِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَلَكُمْ خَيْرٌ مِّمَّا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٣) فقدقرأ ((وابراهيم))^(٤)- بضم الميم - وقراءة حفص بفتح الميم . وهناك قراءات أخرى^(٥) لا يسع المجال لذكرها جميعها.

صفاته:

سألناول صفاته من الناحيتين الحسية والمعنوية.

أما صفاته الحسية فقد كان رجلاً ربعـة، ليس بالطويل ولا بالقصير ، وكانت تعلوـه سمرة، وكان من أحسن الناس منطـقاً، ومن أحـلامـهم نـغـمة، حـسـنـ الـهـيـةـ وـالـثـيـابـ، طـيـبـ الـرـيـحـ حتـىـ يـعـرـفـ بـطـيـبـهـ إـذـ أـقـبـلـ وـإـذـ خـرـجـ مـنـ دـارـهـ، وـكـانـ كـثـيرـ التـعـطـرـ، مـبـسوـطـ الـيدـ فـيـ الـفـقـةـ^(٦).

أما صفاتـهـ الـمـعـنـوـيـةـ فقدـ اـتـصـفـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ بـصـفـاتـ تـجـعـلـهـ فـيـ الذـرـوـةـ الـعـلـيـاـ بـيـنـ الـعـلـمـاءـ، فـقـدـ أـتـصـفـ بـصـفـاتـ الـعـالـمـ الـحـقـ الثـبـ الثـقـةـ، الـبـعـيدـ الـمـدىـ فـيـ تـفـكـيرـهـ، الـمـنـطـلـعـ إـلـىـ الـحـقـائـقـ، الـحـاضـرـ الـبـدـيـهـةـ الـتـيـ تـسـارـعـ إـلـيـهـ الـأـفـكـارـ^(٧).

(١) سورة يونس آية: ٩٢

(٢) ينظر الكشاف للزمخري : ٢، ٢٥٢، البحر المحيط لأبي حيان: ١٨٩

(٣) سورة العنكبوت آية: ١٦

(٤) ينظر: الكشاف للزمخري: ٣، ٢٠١، مفاتيح الغيب للرازي: ٤٣، ٢٥، البحر المحيط لأبي حيان: ١٤٥، ٧.

(٥) منها قوله تعالى في سورة الأنبياء آية ٨٠ ((لنـحـصـنـكـمـ)) وسورة الأنبياء آية ٩٥ (وـحـرـمـ) وسورة يس آية ٩ (فـأـغـشـيـنـاـهـمـ)، وسورة الجاثية آية ٢٣ (غـشـوـةـ).

(٦) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٣٠، الخيرات الحسان للهيثمي: ٦٧، الأئمة الأربعـةـ للشرباصـيـ: ٥٧ - ٥٨.

(٧) أبو حنيفة النعمان للألباني: ١١٠

لقد كان - رحمة الله تعالى - ضابطاً لنفسه، مستولياً على مشاعره، لا تعبث به الكلمات العابثة، ولا تبعده عن الحق العبارات النابية.

كان مرة ينافس في مسألة أفتى فيها واعظ العراق وذو المكانة بين أهل الحسن البصري، فقال: أخطأ الحسن، فقال له رجل: أنت تقول أخطأ الحسن يا ابن الزانية؟ فما تغير وجهه ولا تلون، ثم قال: أي والله أخطأ الحسن، وأصاب عبد الله ابن مسعود، وكان يقول: من صاق بنا صدره فإنَّ قلوبنا قد اتسعت له^(١)

ومن صفاته أنه أوتى استقلالاً في تفكيره جعله لا يفني في غيره، ولا حظ ذلك عليه شيخُ حماد بن أبي سليمان، فقد كان يناظره النظر في كل قضية لا يأخذ فكرة من غيره أن يعرضها على عقله، أو استقلال فكره هو الذي جعله يرى ما يرى حرراً غير خاضع إلا لنص من كتاب أو سنة أو فتوى صحابي.

أما التابعي فله أن ينظر في قوله ويخطئه ويصوبه؛ لأنَّ رأيه ليس واجب التقليد، فقد كان يعيش في وسط شيعي وهو الكوفة، والنقى بأئمَّة آل البيت في عصره: كزيد بن علي، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق وعبد الله بن حسن، واحتفظ برأيه في كبار الصحابة، مع عظيم ميله إلى العترة النبوية ومحبته لهم، واحتماله العذاب في سبيهم^(٢). جاء في كتاب الإنقاء لابن عبد البر ما نصه: (قال سعيد بن أبي عروبة: وقدمتُ الكوفة فحضرت مجلس أبي حنيفة، ذكر يوماً عثمان بن عفان فترحم عليه، فقالت له: وأنت يرحمك الله ما سمعت أحداً في هذا البلد يترحم على عثمان بن عفان غيرك)^(٣).

هذا هو الفكر المستقل الخالي من التعصب والتطرف الذي لا يخضع للعامة ولا يفني في الخاصة، ولا يؤثر فيه الحب والبغض.

وكان - رحمة الله تعالى - عميق الفكرة بعيد الغور في المسائل لا يكتفي بالبحث في ظواهر الأمور والنصوص بل يسير في البحث عن عللِه وغاياته غير متوقف ولا

(١) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٥٢.

(٢) ينظر: أبو حنيفة النعمان للأبناني: ١١٢.

(٣) الإنقاء في فضائل الأئمَّة الثلاثة الفقهاء للنمرى: ١٣٠.

وان. وكان حاضر البديهة، تجيئه أرسال المعانى مدافعة في وقت الحاجة إليها فلا تحبس فكرته، ولا يغلق عليه في نظر، ولا يفهم في جدال ما دام الحق في جانبه، وعنه من الأدلة ما يؤيده، وكان واسع الحيلة يعرف كيف ينفذ إلى ما يفهم خصمه من أيسر سبيل، وله في ذلك غرائب ومدهشات قد امتلأت بها كتب المناقب والترجم وكتب التأريخ التي تصدت لبيان حاله وهي كثيرة^(١).
وسأذكر على سبيل المثال لا الحصر واحدة منها:

(يروى أنَّ رجلاً مات وأوصى إلى أبي حنيفة وهو غائب، وارتفع إلى ابن شبرمة فذكر ذلك له، وأقام أبو حنيفة البينة أنَّ فلاناً مات وأوصى إليه، فقال ابن شبرمة: يا أبو حنيفة تحلف أنَّ شهدوك شهدوا بحق؟ قال: ليس عليَّ يمين، كنت غائباً، قال: ضللت مقاييسك!! قال أبو حنيفة: ما تقول في أعمى شجَّ فشهد الشاهدان بذلك. أعلى الأعمى أنْ يحلف أنَّ شهوده شهدوا بالحق وهو لم ير؟ فحكم له بالوصية وأمضها)^(٢).
وكان أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - مخلصاً في طلب الحق، وتلك هي الصفة المثلى التي رفعته، ونورت قلبه، وأضاءت بصيرته بالمعرفة. فإنَّ القلب المخلص الذي يخلو من الغرض ودور النفس والهوى في بحث الأمور وفهم المسائل، يقذف الله فيه نور المعرفة فتركته مداركه ويستقيم فكره.

ولقد خلَّص نفسه - رحمه الله تعالى - من كل شهوة إلا الرغبة في أدراف الصحيح وعلم أنَّ هذا الفقه دين أو فهم في الدين لا يطلبه من غلت عليه فكرة، ولم يجعل نفسه تسير إلا وراء الحق وحده وما يهدي، وسواء عليه أنْ يكون غالباً أو مغلوباً بل هو الغالب ما دام يصل إلى الحق، ولو كان الذي أقنعه به خصومة في الجدل والمناظرة، وكان لإخلاصه لا يفرض في رأيه أنه الحق المطلق الذي لا يشك فيه بل كان يقول: قولنا هذارأي، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن جاعنا بأحسن من قولنا فهذا أولى بالصواب^(٣).

(١) ينظر أبو حنيفة النعمان للألباني: ١١٣ - ١١٤ .

(٢) أبو حنيفة النعمان للألباني: ١١٤ .

(٣) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : ١٣ ، ٣٥٢ .

هذا غيض من فيض صفات هذا العالم الجليل، هذه الصفات هي التي جعلته على قدر كبير من الاحترام والتقدير، ومتابعة أهل زمانه له بل حتى بعد زمانه إلى وقتنا الحاضر وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.

وفاته:

توفي أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - شهيداً مسقيناً عام خمسين ومائة للهجرة، وله سبعون سنة ويذهب العلماء بأنّه مات بالسجن ببغداد^(١).
وهناك روایة غريبة تقول إنّه توفي في عام واحدٍ وخمسين ومائة^(٢) وروایة ثلاثة تقول: إنه توفى في عام ثلاثة وخمسين ومائة^(٣) والصحيح هو القول الأول.
وُدُفِنَ أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - في الجانب الشرقي في بغداد، في مقبرة الخيزران، وقبره هناك ظاهر معروف - رضي الله عنه -^(٤).

(١) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣٠، ٤٢٠، سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥، ٢٢٩. تهذيب التهذيب للسعقلاني: ١٠، ٤٥١. هدية العارفين للبغدادي: ٦، ٤٩٥

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٤٢٠، مناقب الإمام أبي حنيفة الذهبي: ٣٠ .

(٣) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٤٢٢ . الخيرات الحسان للهيثمي: ٧٥

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ٥، ٢٢٩، هدية العارفين للبغدادي: ٦، ٤٩٥ .

المبحث الثاني

(علاقة الفقه باللغة العربية)

حاجة الفقيه إلى اللغة العربية

ما من شك في أنَّ الفقه الإسلامي قانون يحكم الناس، ويحدد لهم تصرفاتهم من أقوال وأفعال وتصرفات، ولللغة العربية أدلة لفهم ذلك القانون، وتلك الأدلة التي وردت بهذه اللغة، ولذا جاءت التشريعات بأحكام موكولة إلى اصطلاح اللغة وما تعنيه العربية من مفاهيم.

وقد نطرق علماء الأصول والفقه واللغة إلى ذلك بشكل جليٌّ فهذا ابن فارس اللغوي تجد في كتابه (الصحابي) قد عقد باباً بعنوان (القول في حاجة أهل الفقه والفتيا إلى معرفة اللغة العربية)^(١) فتراه يقول (إنَّ علم اللغة كالواجب على أهل العلم لئلا يحيدوا في تأليفهم أو فتياتهم عن سنن الإستواء)^(٢)

ويقول ابن جني في كتاب الخصائص (ذلك أنَّ أكثر من ضل من أهل الشريعة عن القصد منها، وحاد عن الطريقة المثلثى إليها، فإنما استهواه واستخفه ضعفه في هذه اللغة الشريفة التي خوطب الكافة بها.....)^(٣)

ثم يقول (ولو كان لهم أنس بهذه اللغة الشريفة أو تصرف فيها أو مزاولة لها لحمتهم السعادة بها ما أصارتهم الشقوة إليه بالبعد عنها)^(٤)

كما أنَّ الفراء يرى أنَّ النظر الصحيح في اللغة العربية يساعد على فهم أكثر

العلوم^(٥)

(١) أصحابي لابن فارس: ٥٠ .

(٢) المصدر السابق : ٥٥

(٣) الخصائص لابن جني : ٣ ، ٢٤٥-٢٤٦ .

(٤) المصدر السابق : ٣ ، ٢٤٦ .

(٥) ينظر: معجم الأدباء لياقوت : ١ ، ١٥ .

ويروى أنَّ أباً عمر الجرمي مكث ثلاثين سنة يُفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه ذلك أنَّه كان يعلم حديث رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فلما علم كتاب سيبويه تلقَّه في الحديث، إذ كان كتاب سيبويه يتعلم منه النظر والتقيش^(١) من هنا يتبيَّن لنا أنَّ اللغة العربية وبخاصة النحو والصرف من المواد التي تقوم عليها علوم الشريعة، فهي أحدى المواد التي يقوم عليها علم أصول الفقه، ولما كان الفقه يبحث في الأحكام الجزئية المستتبطة من أدلة التفصيلية^(٢) فإنَّ النحو أحد مواد بنائه؛ لأنَّ موضوع أصول الفقه البحث في تلك الأدلة التفصيلية، وقد كان النحو من مقوماته، والفقه هو تخرُّج الفروع على تلك الأدلة فكان من متممات بناءه علم النحو^(٣)؛ لأنَّ ما كان مادة للأصل كان مادة للفرع، وقد صرَّح الزمخشري بهذه الرابطة بقوله:

(ويرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنياً على علم الإعراب)
(٤) ويقصد بعلم الإعراب علم النحو، وإنما خصوه بهذا الاسم؛ لأنَّ الإعراب أجل ظاهرة فيه، وأبرز وأدق مسألة من مسائله فكان النحو وضع من أجل الإعراب.

ولهذا ينبغي للعالم المجتهد أن يكون متعمقاً في علم اللغة العربية وبخاصة نحوها وصرفها ألفاظها وتراتيبيها؛ لأنَّ الإطلاع والتأمل والتعمق للمجتهد في الأحكام الشرعية أثرٌ بلِيجٌ في استخراج تلك الأحكام؛ فالنحو والصرف يمنح المجتهد ملامة قوية في اجتهاده، ويفتح له أفقاً واسعاً في استبطاط الفروع من أصولها، فهو علم مرتبط بتوجيهه التر��ـب

(١) طبقات النحويين واللغويين للزبيدي: ٧٥.

(٢) الفقه لغة: الفهم، واصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلة التفصيلية المستصفي في علم أصول الفقه للغزالى: ١، ٤، الأحكام في أصول الإحکام للأمدي: ٦٠٥.

(٣) ينظر: المنخلو من تعليقات الأصول للغزالى: ٤، الكوكب الدرى في تخرُّج الفروع الفقهية على المسائل النحوية للأنسنوى: ٥٤ - ٥٦.

(٤) شرح المفصل لابن عيُش: ١، ٨.

اللظي، وبيان دلالته التي تختلف من تركيب إلى آخر، وكم من المسائل الشرعية يختلف الحكم فيها تبعاً لاختلاف التركيب ومدلوله^(١)

الاحتجاج باللغة العربية على الأحكام الشرعية

لقد دأب علماؤنا على جعل الاجتهد باللغة العربية من نحو لغة على الأحكام الشرعية أمراً أساسياً؛ فمعظم أسباب الإختلاف في أحكام الفروع الفقهية قائمة على أساس لغوي مما يدعو للرجوع إلى اللغة رجوعاً كلياً في توجيهه قصد الإنسان لإصدار الحكم الشرعي على تصرفه.

وفي صحة الإحتجاج باللغة العربية للأحكام الشرعية تفصيل ذكره فيما يأتي:
إنَّ ما في الشريعة الإسلامية من أحكام ينقسم على قسمين^(٢):

القسم الأول: مما لا مجال فيه للاجتهد، ولا يعتمد على لغة يحتاج بها له، وذلك يتمثل بالعقيدة الإسلامية كإيمان بالله تعالى وتوحيده والإيمان باليوم الآخر، وما فيه من نعيم أو عذاب، وما إلى ذلك من أمور العقيدة فليس شيء منها يمكن الإحتجاج لها بشيء من لغة العرب؛ لأنَّ موضوعها غير اللغات.

وكذلك الأحكام التي قامت على أدلة القطعية الورود والدلالة التي لا خلاف فيها كوجوب الصلاة والصيام وغيرهما، فلا يحتاج لها باللغة لذا فإنَّ العرب وغيرهم فيها سواء.

القسم الثاني: ما كان قابلاً للاجتهد، وقام فيه خلاف بين الفقهاء من الفروع الفقهية ففي الإحتجاج له باللغة العربية مذهبان^(٣) :

(١) ينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية في استبطاط الأحكام من آيات القرآن التشريعية للدكتور عبد القادر السعدي: ٣٩.

(٢) ينظر: الكوكب الدربي في تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية للأستاذ عاصم العتيقي: ١٠.

(٣) ينظر: الصاحبي لابن فارس: ٤٩، الأشباه والنظائر في الفقه للسيوطى: ٩٤، المزهر للسيوطى: ١، ٢٥٨.

المذهب الأول: يرى أن اللغة العربية وحدها كافية للاحتجاج بها، والرجوع إلى قواعدها وأساليبها في إصدار الحكم الشرعي من مصدريه الكتاب والسنة عند الإفتاء أو القضاء، ولا ينظر في ذلك إلى حالة المكلف العلمية من معرفته باللغة العربية أو عدم معرفته، ولا ينظر أيضاً إلى العرف المتعارف عليه وقت تصرف المكلف أو مكانه، وإنما يحتمل في ذلك إلى اللغة العربية، وهذا المذهب لا يمثل رأي جمهور الفقهاء، وإنما يمثل رأي بعض العلماء الذين تعمقوا في دراسة العربية مكتفين بها لفهم كتاب الله وسنة رسوله واستخراج الأحكام منها بها مع إصدار الأحكام والإفتاء بما تقتضيه قواعدها.

أما المذهب الثاني: فيرى أن اللغة العربية يحتاج بها لإصدار الحكم الشرعي في الفروع الفقهية بشرط أن يكون الشخص عالماً باللغة العربية وقواعدها مفرقاً في المعاني إذا أختلف الإعراب.

أما الجاهل في ذلك فلا يؤخذ بتصرفاته على أساس قواعد اللغة العربية، وإنما يحكم عليه بما جرى عليه العرف وحكمت فيه العادة^(١). وأحسب أن المذهب الثاني هو الذي يمثل رأي كثير من الفقهاء؛ لأنه من الأهمية بمكان التقرير والتمييز بين العالم باللغة العربية بنحوها وصرفها وألفاظها ومعانيها والجاهل فيها.

أبو حنيفة وعلاقته باللغة العربية

من المعلوم أن اللغة العربية لغة حية ذات نطاق واسع في الدلالة والمعانى ولم تتسم بالجمود؛ فكان اختيارها للتشريع الإسلامي اختياراً مناسباً. ولقد بلغ من مكانة هذه اللغة وأهميتها في الشريعة أنها أصبحت القاعدة المتنية التي تقوم عليها الأحكام فما من علم (من العلوم الإسلامية) فقهها وكلامها وعلمي تقسيرها وأخبارها، إلا وافتقاره إلى العربية بين لا يدفع ومكشوف لا يتحقق^(١).

(١) ينظر الكوكب الدرى للأبنو: ١٠-١١.

لأنَّ (معاني هذه العلوم لا تعرف على الحقيقة إلا بمعرفة ألفاظها، الموصولة إلى معرفة ألفاظها معرفة علم العربية) ^(٢).

ومن هنا أشترط العلماء ولasisما الأصوليون في المجتهد أن يكون على جانب كبير من التضلع في دقائق قواعدها وفروعها وتطبيقاتها ^(٣).

ولما كان الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - علماً من أعلام هذه الأمة الإسلامية وإماماً لا يضاهى في العلوم الشرعية وبخاصة الفقه ويكتفي شهادة العلماء على علمه وتفتح عقله ونباهته وسعة افقه.

فهذا الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - قال في حقه: (الناسُ عيالٌ على أبي حنيفة في الفقه) ^(٤).

(وقال علي بن عاصم: لو وزن علم الإمام أبي حنيفة بعلم أهل زمانه، لرجم عليهم، وقال حفص بن غياث: كلامُ أبي حنيفة في الفقه أدق من الشعر، لا يعييه إلا جاهل، وقال ابن المبارك: أبو حنيفة أفقه الناس) ^(٥).

فكان من الطبيعي أن تكون له دراية وتقهم في علوم اللغة العربية، ولasisما النحو والصرف واللغة، بل لو رجعنا إلى أرائه وما ذهب إليه من توجيهات في كتاب الله تعالى، وتوجيهات في المسائل الفقهية تراه يرجع في أكثر الأحيان إلى اللغة العربية وقواعدها وتتجده يستتبط هذه الأحكام الشرعية معتمداً على اللغة بشكل جليٍّ مستحضرًا دقائقها متضلعاً بأصولها وفروعها؛ فلو لم تكن عنده هذه الدرائية وذلك التفحص لدى الإمام الأعظم - رحمه الله تعالى - بالدرجة الأساس إلى اللغة وعلومها لما استطاع أن يستتبط كثيراً من الأحكام التي سار عليها كثير من الناس منذ ذلك الوقت إلى يومنا الحاضر،

(١) شرح المفصل لابن يعيش: ٨ ، ١

(٢) المصدر السابق : ٨ ، ١

(٣) ينظر المصدر السابق : ١ ، ١١ ، أثر الدلالة النحوية واللغوية في استبطاط الأحكام للسعدي ٢٦: .

(٤) ينظر مناقب الإمام أبي حنيفة للذهبي : ١٩ .

(٥) سير أعلام النبلاء للذهبي : ٥ ، ٢٢٩، ينظر تهذيب التهذيب للسعقلاني : ١٠ ، ٤٥٠ .

ولولا فهمه ورجوعه إلى علوم اللغة العربية لما استطاع أن يبني مجدًا زاهراً، ومذهبًا معتمداً من المذاهب الإسلامية الفقهية الذي تبعه ملايين الناس في أغلب البلدان الإسلامية. وبهذا يمكن أن يُرد على من أنهما بأنه لا يعرف العربية بشكل دقيق، وأنه ليس بمجتهد.

فقد نقل الخطيب البغدادي رواية تبين أن الإمام أبي حنيفة - رحمه الله تعالى - لم يكن له علم بال نحو فقال (أخبرنا العتيقي حدثنا محمد بن العباس حدثنا أبو أليوب سليمان بن إسحاق الجلاب قال: سمعت إبراهيم الحربي^(١) يقول: كان أبو حنيفة طلب النحو في أول أمره فذهب يقيس فلم يجيء، وأراد أن يكون فيه استاذًا فقال: قلب وقلوب وكلب وكلوب. فقيل له: كلب وكلاب. فتركه ووقع في الفقه فكان يقيس، ولم يكن له علم بال نحو فسأله رجل بمكة فقال له رجل شجَّ رجلاً بحجر فقال: هذا خطأ ليس عليه شيء، ولو أنه حتى يرميه ببابا قبيس لم يكن عليه شيء)^(٢).

كما قال عنه الإمام الغزالى (وأما أبو حنيفة فلم يكن مجتهداً، لأنَّه كان لا يعرف اللغة وعليه يدل قوله: ولو رماه بأبو قبيس)^(٣)

والذي يبدو لي - والله أعلم - أنَّ ما وجه إلى أبي حنيفة مبعثه التعصب وعدم التثبت والتدقيق والحكم بالهوى والعاطفة مجرداً عن الواقع؛ لأنَّ واقع أبي حنيفة لم يكن كما ذكروا فقد أسلفتُ في بداية هذا المبحث كيف برع الإمام سرحمه الله تعالى - بعلم الفقه وكيف كان مجتهداً، وهذا لا يكون إلا لرجل له علم ودرية وتحصص في علوم اللغة العربية، ولاسيما النحو والصرف واللغة.

(١) هو إبراهيم بن إسحاق إبراهيم بن بشر بن عبد الله أبو إسحاق الحربي، من علماء الحنابلة توفي سنة ٢٨٥هـ - ينظر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى: ١، ٩٦-٩١.

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١٣، ٣٣٢، ينظر دراسات في اللغة واللهجات والأساليب بوهان فلك: ٧٣.

(٣) المنخل من علم الأصول للإمام الغزالى: ٤٧١، وذلك حين سئل عن ضرب رأس رجل بصخرة فقتله، انتبه له؟ قال: لا ولو ضرب رأسه ببابا قبيس ينظر البيان والتبيين للجاحظ: ٢، ٢١٢.

وأما ما روي عنه من أنه قال ((ولو رماه بأبا قبيس)) فقد رويت فيها رواياتان بصيغة ((حتى يرميه بأبا قبيس)) وبصيغة ((ولو رماه بأبا قبيس)). وهاتان الصيغتان- إن صحتا عن أبي حنيفة- فإن لكل صيغة تخرجا نحويا على مقتضى سنن العرب وكلامهم ^(١).

أما الرواية الأولى وهي: ((حتى يرميه بأبا قبيس)) فإنها تحمل على لغة من يقصر الأسماء الخمسة مطلقاً وهي على رأي الكوفيين - وهو منهم - وهذا الرأي يلزم الأسماء الخمسة الألف في أحوال الرفع والنصب والجر ^(٢).

ويستأنس لذلك بما ورد عن العرب، ومنه قول الشاعر:

إنَّ أَبِاهَا وَأَبْأَاهَا قَدْ بَلَغَ فِي الْمَجْدِ غَایتَاهَا ^(٣)

وليس هذا فحسب بل جعل ابن مالك ومن وافقه هذه اللغة أشهر من لغة النقص في هذه الأسماء إذ قال في خلاصته:

أَبْ أَخْ كَذَاكْ وَهُنْ وَالنَّفْصُ فِي هَذَا الْآخِيرِ أَحْسَنْ
وَقَصْرُهَا مِنْ نَقْصِهِنَّ أَشَهَرُ ^(٤) وَفِي أَبِ وَتَالِيهِ يَتَدْرِ

علمًا بأنَّ الإمام الغزالي - رحمه الله تعالى - رجع عما قاله في أبي حنيفة آخر

حياته ^(٥)

(١) ينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الإحكام للسعدي: ٢٨.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش: ١، ٥٣، شرح الكافية الشافية لابن مالك: ١، ١٨٤، شرح أبن عقيل على ألفية ابن مالك: ١، ٥٠.

(٣) قائله أبو النجم الراجز بن قدامة العجلاني، وقيل: لروبة بن العجاج ينظر: شرح المفصل لابن يعيش: ١، ٥٣، شرح أبن عقيل على ألفية ابن مالك: ١، ٥١، شرح شواهد المغني للسيوطى: ١، ١٢٨.

(٤) شرح أبن عقيل على ألفية ابن مالك: ١، ٤٨.

(٥) ينظر: المنخل من علم الأصول للغزالى : ٤٧١

وأما الروایة الأخرى وهي (أبو قبیس) فقد خرجها العلماء على الحکایة؛ لأنَّ (أبو قبیس) علم على الجبل المعروف بمکة^(۱) وهو مركب أضافي.
وقد أجاز یونس^(۲) حکایة المضاف كما نقل ذالک عنہ ابن یعیش^(۳) والسيوطی^(۴)

وقال ابن عصفور: ^(۵) (بعض العرب يحكى سائر المعارف)^(۶).
وأما ما ورد عنه من أنَّه أراد قیاس جمع (کلوب) الذي مفردہ (کلب) على (قلوب) الذي مفردہ (قلب) فلم يستقم عنده^(۷).

ومع أننا نستبعد أنْ يقع أبو حنيفة في مثل هذا الخطأ، نرى أنَّ وقوعه - إنْ كان قد وقع - لا يصح على ضعفه في العربية، وعدم تمکنه فيها حتى يكون سبباً في انصرافه عنها فلربما كان ذلك سهواً أو سبق لسان؛ لأننا وجداً كثیراً من فطاحل النحاة يقعون في الخطأ ولا يغير ذلك في فهمهم للغة.

وقد نقل ابن جنی في الخصائص صورة واضحة من تلك الأخطاء حين عقد فصلاً خاصاً سماه (باب في سقطات العلماء)^(۸).
وكذاك فعل الجاحظ في البيان والتبيین تحت باب سماه (باب اللحن)^(۹).

(۱) الصحاح للجوھری: ۳، ۹۶۰ ماده (قبیس)، لسان العرب لابن منظور: ۶، ۱۶۸ ماده (قبیس)

(۲) هو أبو عبد الرحمن یونس بن حبیب الضبی النحوی، المتوفی ۱۸۲ هـ ینظر: وفيات الأعیان لابن خلکان: ۷، ۲۴۴، طبقات النحوین واللغوین للزبیدی: ۵۱.

(۳) هو موفق الدین أبو البقاء یعیش بن علی بن یعیش المتوفی بحلب ۶۴۳ هـ. ینظر: وفيات الأعیان لابن خلکان: ۷، ۴۶ بغية الوعاء للسيوطی: ۲، ۳۵۲ - ۳۵۱.

(۴) ینظر: شرح المفصل لأبن یعیش: ۴، ۱۹، همع الھوامع للسيوطی: ۲، ۱۵۳، أثر الدلالة النحویة واللغویة لعبد القادر السعیدی: ۲۸.

(۵) هو علی بن مؤمن بن محمد بن علی أبو الحسین بن عصفور الحضرمی الاشبيلی النحوی المتوفی ۶۷۲ هـ ینظر بغية الوعاء للسيوطی: ۲، ۲۱۰.

(۶) المقرب لأبن عصفور: ۱، ۲۹۸.

(۷) الخصائص لأبن جنی: ۳، ۲۸۲.

(۸) المصدر السابق: ۳، ۲۸۲.

إذاً فأبو حنيفة الرجل الذي يحسن القول ويتقن التعبير نجده مبراً مما قيل ونسب إليه من أنه غير عالم بالعربية على الرغم من أنه غير عربي بل لقد كان على جانب كبير من التعمق في أصولها.

ومما يؤيد ذلك أنه نسب إليه بعض الكتب المصنفة في اللغة منها متن المقصود في الصرف ^(٢).

وسأتناول نماذج مما وجه به الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - بعض الأحكام الشرعية وما استتبطة منها معتمداً على قواعد اللغة العربية نحواً أو صرفاً أو لغة.

المبحث الثالث

(التجييه النحوي واللغوي)

توجيهه النحوي للمسائل الفقهية

في ما يأتي بعض النماذج التي تبين كيف استتبط الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - بعض الأحكام الفقهية معتمداً على قواعد اللغة العربية ولاسيما قواعد النحو والصرف وقد وجדنا ذلك واضحاً في بعض المسائل لذلك سأتناول بعضاً منها على سبيل التمثيل لا الحصر:

(١) البيان والتبيين للجاحظ: ٢١٠، ٢

(٢) ينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية للسعدي: ٢٩

١- ففي قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا قُسْطُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوْا وُجُوهُكُمْ وَأَيْدِيکُمْ إِلَى الْمَرَاقِقِ﴾^(١). بينت هذه الآية الكريمة أنَّ اليد من الأعضاء الواجب غسلها في الوضوء، وقد حصل خلاف بين العلماء في دخول المرفق في وجوب الغسل.

فذهب الإمام أبو حنيفة^(٢) -رحمه الله تعالى- إلى وجوب إدخال المرفق في الغسل وهو مذهب الجمهور^(٣) بينما ذهب غيره إلى عدم وجوب إدخال المرفق في الغسل^(٤).

حججة أبي حنيفة -رحمه الله- في وجوب إدخال المرفق "إلى" في قوله تعالى "إلى المراقب" دالة على انتهاء الغاية سواء أكانت زمانية أم مكانية^(٥) وأنَّ ما بعد "إلى" داخل في حكم ما قبلها، وتقرير أكثر النحاة عدم دخول ما بعد الغاية فيما قبلها ليس حكماً عاماً في كل موطن فهي هنا مما تدخل فيه؛ لأنَّ من النحاة من يرى دخوله إذا كان من جنسه، ومنهم سيبويه، والمرفق من جنس اليد، ولذلك لم يدخل ما بعدها فيما قبلها في قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾^(٦)؛ لأنَّ الليل من جنس النهار^(٧).

(١) سورة المائدة: آية ٦

(٢) وتبعه في ذلك مالك والشافعي وعطاء، وإسحاق بن راهويه ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ٢، ٣٤٠-٣٤١.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ٢، ٣٤٠-٣٤١ بداية المجتهد لابن رشد: ١، ١٠

(٤) ينظر: بداية المجتهد لابن رشد: ١، ١٠

(٥) الجنى الداني في حروف المعانى للمرادى: ٣٨٥

(٦) سورة البقرة: آية ١٨٧

(٧) ينظر: المغني الليبي لابن هشام: ٤، ١٠٤، أثر الدلالة النحوية واللغوية للسعدي: ٤، ١٠

كما أنَّ من النحاة من يرى دخول ما بعد (إلى) في حكم ما قبلها مطابقاً سواءً أكان من جنسه أم لا. وهذا ما يقوى ما ذهب إليه أهل هذا الرأي من وجوب دخول المرفق في الغسل^(١).

ومما يؤيد وجوب دخول المرفق أن (إلى) قد ترد في اللغة بمعنى (مع) ^(٢) فعلى هذا تكون المرافق داخلة مع الأيدي في الغسل وقد صرَّح ابن عيُش بذلك. إذ قال (فَمَا قَوْلُكُمْ مِنْ جَعْلِهَا بِمَعْنَى مَعٍ وَبِمَعْنَى غَيْرِهَا مِنَ الْحُرُوفِ فَيَحْتَاجُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ ويحمل عليه قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوهُوَهُوكُمْ وَأَيْرِكُمْ إِلَى الْمَرَاقِفِ﴾^(٣)

٢- وفي مسألة مسح الرأس في الوضوء وأن مسح الرأس من أركان الوضوء ذهب الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - إلى أنَّ الواجب مسح ربع الرأس ^(٤) معتمدًا بذلك على قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّنَ آتَيْنَاكُمْ إِذَا قُتُّمُ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوهُوَهُوكُمْ وَأَيْرِكُمْ إِلَى الْمَرَاقِفِ وَامْسَحُوهُ بِرُؤُوسِكُمْ﴾^(٥).

وذهب آخرون إلى أنَّ الواجب مسح جميع الرأس ^(٦) أما أبو حنيفة فقد استدل على أنَّ الباء في قوله (برؤوسكم) تحمل معنيين :-

(١) ينظر: مغني اللبيب لابن هشام: ١٠٤.

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن عيُش: ٨، ١٥.

(٣) شرح المفصل لابن عيُش: ٨، ١٥.

(٤) ينظر: بدائع الصنائع للकاساني: ١، ٤، بداية المجتهد لابن رشد: ١، ١١.

(٥) سورة المائدۃ آية: ٦.

(٦) منهم الإمام مالك واحمد بن حنبل والإمام ابن تيمية، ينظر: المغني لابن قدامة ١، ٩٣ فتاوى ابن تيمية: ٢١، ١٢٣.

أولهما: التبعيض، ف تكون بمنزلة (من) التبعضة^(١) وقد ذهب إلى هذا المعنى الكوفيون والأصمعي وأبو علي الفارسي وابن مالك^(٢) قوله تعالى: «عَيْنَا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجَّرُ وَنَمَّا تَفْجِيرًا»^(٣)، أي: منها.

وإنما احتملت التبعيض في هذه الآية؛ لأنَّ قول القائل: مسحت بيدها الحائط يفهم منه أنَّ المسح إنما تحقق ببعض الحائط لا بجميعه فيكون المعنى: امسحوا بعض روؤسكم.

وقد بينت السنة ذلك حيث ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنَّ مسح في وضوءه على ناصيته، والناصية تعادل ربع الرأس^(٤).

ثانيهما - الإلاصق وهو ما أجمع عليه النهاة^(٥).

ولما كانت (باء) في هذه الآية تحتمل هذا المعنى، وكان الواجب مسح ربع الرأس، وإنما قدر بالربع؛ لأنَّ المسح آلة اليد، فإذا ألصقت بالرأس أخذت ربعه^(٦).

٣- في مسألة الترتيب بين أعضاء الوضوء ذهب الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - ومن معه^(١) إلى عدم وجوب الترتيب^(٢) لمن أراد التطهير للصلوة على

(١) الجنى الداني للمرادي: ٤٣

(٢) ينظر: التسهيل لابن مالك: ١٤٥، الجنى الداني للمرادي: ٤٣، معني الليب لابن هشام: ١٤٢

(٣) سورة الإنسان: آية ٦

(٤) ينظر: أثر الدلالة النحوية اللغوية للسعدي: ١١٠

(٥) ينظر: الكتاب لسيبوبيه: ٤، ٢١٧، الجنى الداني للمرادي: ٣٦-٣٧، ارشاف الضرب لأبي حيان: ٤٥٠

(٦) ينظر: الجنى للداني للمرادي: ٣٦ - ٣٧، أثر الدلالة النحوية اللغوية للسعدي: ١١٠

الآية المذكورة أعلاها وهي قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوهُ وُجُوهُكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسِحُوهُ بِرُؤُسِكُمْ وَانْهُلُوكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^(٣). في حين ذهب غيره إلى وجوب الترتيب^(٤).

واحتاج أبو حنيفة في عدم وجوب الترتيب في الوضوء بأنَّ جمهور النحاة ذهب إلى أنَّ الواو لا تقييد الترتيب بل هي لمطلق الجمع^(٥) قال سبيويه: وليس في هذا دليل على أنَّه بدأ بشيء قبل شيء، ولا بشيء بعد شيء^(٦) وقال ابن جنى: (فمعنى الواو الإجماع ولا دلالة فيها على المبدوء به)^(٧).

أذن المقصود بذلك من الآية غسل جميع هذه الأعضاء من غير التفات إلى تقديم بعضها على بعض أو تأخيره^(٨)

٤- وفي مسألة الإيلاء من الزوجة فقد ذهب الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - إلى أنَّ من أقسم أن لا يطأ زوجته فتعد زوجته طلاقة ويقع الطلاق بمجرد مضي المدة المحددة بلا تخbir^(٩) معتمداً على قوله تعالى ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُمُونَ مِنْ نَسَاءِ رَبِيعُ أَرْبَعَ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاتُلُوكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ٢٢٦ { وإن عزمو الطلاق فإن الله سميع

(١) ومن ذهب معه إلى ذلك الثوري وداود الظاهري وبه قال أصحاب مالك المتأخرون، ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٦، ٩٨، بداية المجتهد لابن رشد: ١، ١٦.

(٢) ينظر: الجامع لإحكام القرآن للقرطبي: ٦، ٩٨ بداية المجتهد لابن رشد: ١، ١٦

(٣) سورة المائد़ة: آية: ٦

(٤) وهو رأي الشافعي وأحمد بن حنبل، ينظر: بداية المجتهد لابن رشد: ١، ١٦

(٥) ينظر: الجنى الداني للمرادي: ١٥٨

(٦) الكتاب لسبويه: ١، ٤٣٨

(٧) اللمع لابن جنى: ١٧٨

(٨) ينظر: اثر الدلالة النحوية واللغوية للسعدي: ١٥٨

(٩) وكذلك قال: ابن مسعود وابن عباس والأوزاعي، ينظر: المغني لابن قدامة: ٧، ٥٥٣

عليم^(١) في حين ذهب فريق آخر إلى أنه يخير بعد انتهاء الأشهر الأربع
بين الرجوع والطلاق؛ فإن طلاقه وقع طلاقه^(٢).
واحتاج العلماء بما رأه أبو حنيفة -رحمه الله تعالى- في الآية الكريمة بقوله «فان
فاؤا»؛ لأنَّ الفاء فيها للتعقيب. وهو أن لا يكون بين المعطوف والمعطوف عليه مهلة^(٣)؛
جعلوا التعقيب بين الرجوع والإطلاق من جهة، وبين الحلف من جهة أخرى فيكون
الرجوع عقب اليمين، وقد جعلوا مدة الترخيص مدة لحصول الرجوع فيها واضمروا
لـ«فاعوا» متعلقاً بذلك على أنَّ الفيء يكون في تلك المدة ليتحقق التعقيب الذي تقيده الفاء
والتقدير «فإنْ فاعوا فيها»^(٤) معتمدين في هذا التقدير على قراءة ابن مسعود «فان فاؤا
فيهن»، وقراءة أبي «فإنْ فاعوا فيها»^(٥)
ولما كان التعقيب بين الحلف والرجوع، فإن رجع في أثنائها يكون التعقيب وقد حصل،
وإنْ لم يرجع فيها حتى مضت لم يتحقق التعقيب، وحينئذ تكون زوجته طالقة.

٥- في حكم مباشرة الرجل زوجته عند انتهاء الحيض فقد ذهب الإمام أبو حنيفة
وأصحابه -رحمهما الله-^(٦). إلى جواز إتيان الزوجة قبل الإغتسال إذا انقطع
الدم ل تمام المدة القصوى المقررة، وهي عشرة أيام في حين ذهب الجمهور إلى
أنَّ المراد بها الاغتسال فلا يجوز وطء المرأة الحائض عند أكمال مدة الحيض
إلا بعد انقطاعه، واغتسالها منه^(٧).

(١) سورة البقرة الآياتان : ٢٢٦ - ٢٢٧

(٢) ومن قال بذلك سعيد بن مسیب ومالك الشافعی، ينظر: المغني لابن قدامة: ٧، ٥٥٣

(٣) ينظر: الجنى الداني للمرادي: ٦١، همع الهوامع للسيوطى: ٢، ١٣١

(٤) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١، ٣٦٠، اثر الدلالة التحوية للغورية للسعدي: ٦١ - ١٤٧

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ٢، ٣٦٣، البحر المحيط لأبي حيان: ٢، ١٨٢

(٦) ينظر: بداية المجتهد لابن رشد: ١، ٥٥

(٧) وهذا ما ذهب إليه مالك والشافعی وأحمد ونسبة ابن تیمیة إلى جمهور العلماء، ينظر: البيان في غريب
إعراب القرآن لابن الأثناي: ١، ١٥٥، مفاتيح الغيب للرازي: ٢، ٣٥٠، فتاوى ابن تیمیة: ٢١، ٦٢٥.

فقد استبط الفقهاء هذا الحكم من قوله تعالى ﴿وَسَأَلُوكَ عَنِ الْمُحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَرُلُوا
النِّسَاءَ فِي الْحِيطَنِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتْهَنَ مِنْ حَيْثُ أَمْكُمُ اللَّهُ إِنَّ
اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(١).

فقد اتفق الفقهاء على أن الحرف (حتى) في هذه الآية تأتي للغاية، وأن حكم ما بعدها غير داخل فيما قبلها؛ لأنَّه ليس من جنسه، ذلك لا يعني أن النهي عن قربانها الوارد بقوله ﴿وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ﴾ ينتهي بظهور المرأة التي هي غاية للمنع من القربان^(٢).

وأقام الإمام أبو حنيفة وأصحابه - رحمهم الله - حجته على أمور منها:-

أ- أنَّ الله تعالى قال: ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ بتخفيف طاء الفعل، ويقال في اللغة:

طهرت المرأة، إذا انقطع الدم عنها^(٣)، لأنَّ الفعل لما جاء بصيغة الثلاثي كان المراد به هذا المعنى. ويقوي ذلك أنَّ العرب تطلق على المرأة حين انقطاع الدم عنها: طاهر بلا تاء التأنيث^(٤)، وقد أطلقوا هذا الوصف عليها في حالة انقطاع دم حيضها، وبما أنَّ هذا الوصف مأخوذ من فعل ثلاثي فقد دل على أنَّ المراد ﴿يَطْهَرْنَ﴾ بالتحفيف انقطاع الدم^(٥).

ب- يجوز أن يكون المراد بقوله ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ فإذا طهرن، وقد ذكرنا أن

طهرن دال على انقطاع الدم فيكون المعنى: فإذا طهرن بانقطاع دمهن

(١) سورة البقرة آية: ٢٢٢.

(٢) ينظر: اثر الدلالة النحوية واللغوية للسعدي: ١١٦

(٣) لسان العرب لابن منظور: ٤، ٤ ٥٠٤ مادة(طهر)

(٤) المذكر والمؤنث للفراء: ٥٨:

(٥) ينظر: أحكام القرآن للجصاص: ١، ٣٤٩

فأتوهن ولعلهم حملوا ذلك على تضمين تطهر معنى طهر، والتضمين
وارد في اللغة^(١).

٦- في من يحق لهم الإفطار في شهر رمضان وأعطاء الفدية بدله في قوله تعالى
﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِرْطَةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَنَّ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَبُو خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا كُلُّمُ
إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، فقد ذهب الإمام أبو حنيفة وغيره - رحمهم الله - إلى أنَّ

المقصود بقوله ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِرْطَةً طَعَامٌ مِسْكِينٌ﴾ العاجز والشيخ ومن لم
يستطيع الصيام فإنهم يفطرون ويطعمون في حين ذهب غيره^(٣). إلى أنَّ المراد
بهذا الحكم المسافر والمريض المطيقين للصوم فيجوز لهما الفطر والإطعام
مكانه؛ فهم مخيرون بين الصيام والإفطار وإذا أفتر أحدهم فعليه الفدية، وأنَّ
هذا الحكم كان في بداية تشريع الصيام ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿فَنَّ شَهَدَ مِنْكُمْ
الشَّرَّ فَلَيَصُمُّ﴾^(٤).

لكنَّ الراجح ما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة وغيره^(٥) - رحمهم الله - فقد استدلوا
على ذلك أنَّ الآية لا نسخ فيها بل جاعت لبيان حكم الرجل والمرأة اللذين زالت
طاقتهم عن الصيام، أو المريض الذي لا يرجى برؤه، فإنهم يفطرون ويطعمون إذا
استمر عندهم عدم الطاقة على الصيام^(٦).

(١) المصدر السابق: ١، ٣٤٩، أثر الدلالة النحوية للغوية للسعدي: ١١٨.

(٢) سورة البقرة: آية ١٨٤.

(٣) ينظر: أعراب القرآن للناس: ١، ٢٣٦، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢، ٢٨٨، مفاتيح الغيب للرازي: ٢، ١٧٧.

(٤) سورة البقرة: آية ١٨٤.

(٥) وهذا ما ذهب إليه سعيد بن المسيب والأوزاعي وهو أحد قولي الإمام الشافعي، ينظر: الهدایة للمرغيناني: ١، ١٢٧، بداية المجتهد لابن رشد: ١، ٢٩٠، فقه الإمام الأوزاعي للجبوري: ١، ٣٧٨.

(٦) ينظر: أثر الدلالة النحوية للغوية للسعدي: ٢٩٢.

والدليل على ذلك أنَّ قوله **«يُطِيقُونَ»** بضم أوله - وهو رباعي وهي القراءة المتنوارة التي اجمع عليها الجمهور^(١). من (**أطاق**) وهمزة (**أطاق**) على وزن (**أ فعل**) من معانيها أَنَّهَا تأتي للسلب^(٢). فمعنى **«يُطِيقُونَهُ»** في هذه الآية: زالت طاقتهم عن الصيام.

ويقوى كون الهمزة فيه للسلب أن هذه القراءة حملت على تقدير (لا) النافية فيها قبل الفعل، أي: وعلى الذين لا يطقونه^(٣). وقد ورد عن العرب حذف (لا) مع أرادتها كقول أمرئ القيس:

فقلتُ يمينَ الله أَبْرَحْ قاعداً
ولو قطعوا رأسِي لدِيكَ وأوصالِي^(٤).
أي : لا ابرح قاعداً .

وعلى هذا استتب أبو حنيفة ومن معه أن المراد بهذه الآية المريض والكبير والعاجز، والحامل والمرضع فحق لهم الفطر إذا كانوا غير قادرين على الصيام، ومن ثم تجب عليهم الفدية إن لم يتمكنوا من القضاء.

(١) ينظر: البحر المحيط لأبي حيان: ٢، ٢٨٨.

(٢) ينظر: شرح شافية ابن الحاجب لاسترابازي: ١، ٩١، إزالة القيود عن الفاظ المقصود في فن الصرف د. عبد الملك السعدي: ١٠.

(٣) البحر المحيط لأبي حيان: ٢، ٣٥، روح المعاني للألوسي: ١، ٣٧٠.

(٤) ينظر ديوان امرئ القيس : ٣٢، البحر المحيط لأبي حيان: ٢، ٣٥.

لقد كان الإمام - رحمه الله تعالى - يمتلك حساً لغويًا وعلمًا يجعله يفهم دقائق الفاظ اللغة وتراكيبيها بحيث يميز ما المقصود بهذا اللفظ في هذا الموضع، وأنه المراد هذا المعنى دون غيره ومن خلال ذلك يستربط المراد بهذا النص أو ذاك أو هذه المفردة أو تلك على أساس هذا الفهم للغة في مسائله الفقهية.

وفيما يلي نماذج تبين بعض التوجيهات اللغوية المسائل الفقهية:

١- في مسألة نفي قطاع الطرق في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ حَاجَرُوكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَبَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادُوا أَنْ يُقْتَلُوْا أَوْ يُصْلَبُوْا أَوْ تُنْقَطَعَ أَيْدِيْهِمْ وَأَنْخُلُسُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ وَكُلَّ كُلُّهُمْ خَرْمَى فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(١).

فقد ذهب الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - إلى أنَّ المراد بـ(النفي) في قوله ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ الحبس^(٢) في حين ذهب غيره إلى أنَّ المراد به تغريب فاطع الطريق عن وطنه^(٣).

واحتاج أبو حنيفة بأنَّ المراد بـ(النفي) الحبس؛ لأنَّ لفظ (النفي) ورد في اللغة لمعنى الحبس، يقال: نفي فلان فلان إذا حبسه في السجن،^(٤) وهذا هو المعنى الذي قصده اللغويون لكلمة النفي، ولما كان المطلوب من النفي تخليص أهل البلد من قاطع الطريق فإنَّ حبسه يحقق ذلك، وهو عقوبة له، كما أنَّ حبسه بعد نفيه من الأرض من حيث عدم تتمتعه بما يتمتع به غير المسجونين^(٥).

(١) سورة المائدة آية ٣٣.

(٢) ينظر: بداية المجتهد لابن رشد: ٢، ٤٤٦، الجامع لأحكام القرآن لقرطبي: ٦، ١٥٢.

(٣) وبه قال مالك وكثير من العلماء، ينظر: بداية المجتهد لابن رشد: ٢، ٤٤٦.

(٤) ينظر: كتاب العين للفراهيدي: ٨، ٣٧٥، لسان العرب لابن منظور: ١٥، ٣٣٦.

(٥) ينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية للسعدي: ٣١٩.

٢- في مسألة هل لمس المرأة الأجنبية ناقض لل موضوع أو لا ؟ ففي قوله تعالى:
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضِي أَوْ عَلَيْيَ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنَ الْغَالِطِ أَوْ لَا سَمْمُ النِّسَاءِ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَبَرَّأُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾^(١) وضحت هذه الآية بعض نواقض الموضوع، منها لمس المرأة الأجنبية وهي التي يحل للرجل نكاحها؛ فذهب الإمام أبو حنيفة - رحمة الله تعالى - إلى أنَّ لمسها لا ينقض الموضوع، لأنَّه فسر اللمس في هذه الآية بالجماع^(٢) في حين ذهب غيره من الفقهاء إلى أنَّ لمس المرأة التي ليست بمحرم ينقض الموضوع؛ لأنَّهم فسروا اللمس بمس البشرة^(٣) وأستدل أبو حنيفة على أنَّ اللمس لا ينقض الموضوع بأمرتين:

أولهما - إنَّ اللمس في الآية كناية عن الجماع^(٤)؛ لأنَّه لما كان من أسباب الكناية استهجان التصريح بالاسم، كنى الله تعالى عن الجماع باللامسة، والكناية أبلغ من التصريح^(٥)

ثانيهما - جاء التعبير بصيغة (لامستم) وهو من باب (فاعل) وهذا الفعل دال على المشاركة بين الاثنين يقصدهما صراحة^(٦)، مثل: قاتل زيد عمرًا وقد يدل على الواحد ضمناً مثل: ﴿قَاتَلَكُمُ اللَّهُ﴾^(٧)، ومثل: طارقت النعل، فلما كان

(١) سورة المائدة: آية ٦

(٢) المعني لأبن قدامة: ١، ١٤٢، الجامع لأحكام القرآن للفقطبي: ٥، ٢٢٣.

(٣) ومن ذهب إلى ذلك ابن مسعود وابن عمر وبعض التابعين وأليه ذهب الشافعي ينظر: المغني لأبن قدامة ١، ١٤٢، الجامع لأحكام القرآن للفقطبي: ٥، ٢٢٣.

(٤) ينظر: الصحاح للجوهرى: ٣، ٩٧٥ مادة (لمس)، لسان العرب لأبن منظور: ٦، ٢٠٩ مادة (لمس)

(٥) ينظر: أثر الدلالة النحوية واللغوية لسعدى: ٤ - ٣١٥ .

(٦) ينظر: شرح شافية ابن الحاجب: ١، ٩٦.

(٧) سورة التوبة: آية ٣٠.

الأصل في الدلالة على المشاركة، كان المراد من (لامس) الجماع؛ لأنَّ يكون بين أثنتين بقصدهما^(١).

٣- في مسألة دية القتيل يقول تعالى ﴿فَنَعْفِي لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعَ بِالْعُرُوفِ وَأَوْاَءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾^(٢) في هذه الآية بينت الواجب في القتل العمد هل هو القصاص أو الديمة؟

فذهب الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - إلى أنَّ الواجب على القاتل القصاص لا غير، فإذا عفا ولي المقتول ورضي بالدية فإنَّ القاتل غير ملزم بأدائها^(٣) واستنتاجه هذا كان على أساس لغوي؛ لأنَّ لفظ ﴿عُفِيَ﴾ ورد في اللغة لعدة معانٍ منها التجاوز عن الذنب^(٤)، ومنها الطمس والمحو، يقال: عفت الرياح آثار الديار، أي: محتها^(٥) ومنها السهولة يقال: أدرك الأمر عفواً، أي سهلاً^(٦) ومنها الدلالة على ما يبقى من الشيء مثل قوله تعالى ﴿وَيَسْأَلُوكُمْ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعُفْوُ﴾^(٧)، أي الفاضل عن حاجتهم، وقد جاء في هذه الآية محتملاً معنيين هما:-

أ- **العطاء:** يقال: عفا المال، أي: أعطاه^(٨).

ب- **الإسقاط:** يقال: عفا عن حقه إذا أسقطه^(٩).

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٥، ٢٢٥.

(٢) سورة البقرة آية ١٧٨.

(٣) وتابعة في ما ذهب إليه الإمام مالك والأوزاعي والثوري ينظر بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكلاسي: ٧، ٢٤٧، بداية المجتهد لابن رشد: ٢، ٣٩٤.

(٤) لسان العرب لابن منظور: ١٥، ٧٢ مادة (عفا).

(٥) لسان العرب لابن منظور: ١٥، ٧٢ مادة (عفا).

(٦) لسان العرب لابن منظور: ١٥، ٧٢ مادة (عفا).

(٧) سورة البقرة: آية ٢١٩.

(٨) لسان العرب لابن منظور: ١٥، ٧٢ مادة (عفا).

(٩) لسان العرب لابن منظور: ١٥، ٧٢ مادة (عفا).

وفي هذه الآية المراد به العطاء فيكون المراد بالاسم الموصول (من) ولـي المقتول، أي: إذا أعطى القاتل ولـي المقتول شيئاً من المال، فليتبعه ذلك الولي بالمعروف ولـيؤدـ القاتل إليه حقه بإحسان؛ لأنَّ الموصول وهو (من) متضمن معنى الشرط، والشرط ليس فيه دلالة على الإلزام، فيكون إعطاء الديمة منوطاً باختيار القاتل؛ لأنَّ الواجب الأصلي عليه القتل^(١).

الخاتمة

هذا البحث الموسوم بـ(أبو حنيفة واستدلاله النحوي واللغوي على الأحكام الفقهية) جاء بثلاثة مباحث استوفيتُ فيها الاستدلال النحوي واللغوي للإمام أبي حنيفة - رحمـه الله تعالى - في بعض من مسائلـه الفقهية وقد تمـضـ البحث عن نتائجـ أهمـها: أنَّ أبي حنيفة كان عالماً فذاً من علمـاءـ العربيةـ على الرغمـ مماـ قـيلـ عنهـ وـنـسبـ منـ أـقوـالـ لا تـمـتـ إلىـ الحـقـيقـةـ بـصـلـةـ.

بلـ الحـقـيقـةـ التيـ تـجلـتـ لـنـاـ منـ هـذـاـ الـبـحـثـ أـنـ هـذـاـ الزـخمـ الـكـبـيرـ مـنـ الـفـقـهـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـنـتـجـ إـلاـ عـنـ عـالـمـ بـالـلـغـةـ عـرـبـيـةـ نـوـهـاـ وـصـرـفـهـ بـلـ وـجـمـعـ عـلـومـهـ.

كـمـاـ توـصلـتـ إـلـىـ أـنـ هـذـهـ الشـذـراتـ النـحـوـيـةـ وـالـلـغـوـيـةـ التـيـ جـاءـتـ عـلـىـ لـسـانـ أـبـيـ حـنـيفـةـ - رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ - إـنـمـاـ تـدـلـ دـلـالـةـ وـاضـحةـ عـلـىـ درـايـتـهـ بـلـهـجـاتـ الـعـربـ،ـ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ التـخـرـيجـاتـ التـيـ عـرـضـتـهـ فـيـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

مـنـ خـلـالـ مـاـ سـبـقـ يـقـرـحـ الـبـاحـثـ بـمـاـ يـأـتـيـ:

٣- تـكـرـيسـ بـعـضـ الرـسـائـلـ وـالـبـحـوثـ لـدـرـاسـةـ عـلـمـ أـبـيـ حـنـيفـةـ النـعـمـانـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ - فـيـ اللـغـةـ عـرـبـيـةـ فـضـلـاـ عـنـ مـاـ عـرـفـهـ النـاسـ عـنـهـ مـنـ فـقـهـ وـأـحكـامـ

٤- تـوـجـيـهـ الـبـاحـثـيـنـ لـكتـابـةـ التـالـيـفـ التـيـ تـتـنـاوـلـ عـلـاقـةـ عـلـمـ أـبـيـ حـنـيفـةـ فـيـ اللـغـةـ وـالـنـحـوـ معـ عـلـومـهـ الـفـقـهـيـةـ وـاستـدـلـالـاتـهـ.

وـآخـرـ دـعـوـانـاـ أـنـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ

(١) يـنـظـرـ أـثـرـ الدـلـالـةـ النـحـوـيـةـ وـالـلـغـوـيـةـ لـلـسـعـدـيـ:ـ ٢٩٨ـ

المصادر والمراجع

- ١- الأئمة الأربع، د. أحمد الشرباصي، دار الجيل، بيروت
- ٢- أبو حنيفة النعمان، وهبي سليمان غاويجي الألباني، دار القلم.
- ٣- أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية، د. عبد القادر السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٤- الأحكام في أصول الأحكام، الشيخ سيف الدين أبي الحسن علي الأمدي الحنفي ثم الشافعي تـ سنـه ٦٣١ هـ، مطبعة صبيح بالقاهرة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م.
- ٥- أحكام القرآن، للشيخ أحمد علي الجصاص، مطبعة الأوقاف الإسلامية، ١٣٣٥ هـ
- ٦- إرشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي.
- ٧- إزالة القيود عن الفاظ المقصود في فن الصرف، د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي، ط٢، دار الانبار، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٨- إعراب القرآن، احمد محمد إسماعيل النحاس، تح. د. زهير غازي زاهد، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- ٩- الأشباء والنظائر في الفقه الحنفي، زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، تح. عبد العزيز محمد الوكيل، مطبع سجل العرب، القاهرة، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٨ م.
- ١٠-الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، يوسف بن عبد البر التمّري.
- ١١-البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، مكتبة ومطبع النصر الحديثة، الرياض.
- ١٢-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود الكاساني، ط١، مطبعة شركة المطبوعات العلمية مصر، ١٣٢٧ هـ.
- ١٣-بداية المجتهد ونهاية المقتضى، محمد أحمد بن رشد القرطبي، مطبعة الإستقامة، القاهرة ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
- ٤-بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي، تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- ١٥-البيان في غريب إعراب القرآن، عبد الرحمن محمد الأنباري، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م.

- ١٦-البيان والتبيين، أبو عثمان بن عمرو بن بحر الجاحظ ت ٢٥٥ هـ، تتح عبد السلام هارون، ط٤، بيروت.
- ١٧-تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان نقله إلى العربية، د عبد الحليم النجار، دار المعارف، بيروت، ط٢، ١٩٦٩ م.
- ١٨-تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت ٤٦٣ هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ١٩-تسهيل الفوائد وتمكيل المقاصد، أبن مالك الاندلسي، تتح محمد كامل برکات، نشر دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، مصر، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ٢٠-تهذيب التهذيب، لأبن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ، ط١، دائرة المعارف في الهند، ١٣٢٥ هـ.
- ٢١-الجامع لأحكام القرآن، محمد أحمد القرطبي، ط٣، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ٢٢-الجني الداني في حروف المعاني، الحسن بن قاسم المرادي ت ٧٤٩ هـ، تتح فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، منشورات دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٢٣-الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تتح محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٤-الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، شهاب الدين احمد بن محمد بن حجر الهيثمي المكي ت ٩٧٣ هـ، مطبعة الأمة، بغداد، ١٩٨٩ م.
- ٢٥-دراسات في اللغة واللهجات والأساليب، يوهان فوك، ترجمة وتعليق د رمضان عبد التواب، الناشر مكتبة الخانجي، مصر، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٢٦-ديوان امرئ القيس، تتح: محمد ابو الفضل ابراهيم، دار المعارف، مصر، ١٩٦٩ م.
- ٢٧-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، محمود الألوسي البغدادي، ط١، مطبعة الكجرى الأميرية، بولاق، مصر، ١٣٠١ هـ.

- ٢٨- سير أعلام النبلاء، الأمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ، دار البيان الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٢٩- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، بهاء الدين عبد الله بن عقيل المصري ت ٧٦٩ هـ، تح. محمد محي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط٢٠، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٣٠- شرح شافية ابن الحاجب، الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترابازي النحوي ت ٦٨٦ هـ، تح محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٣١- شرح شافية ابن الحاجب، عبد الله محمد الحسيني المعروف بقره كار، مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- ٣٢- شرح شواهد المغنى، جلال الدين السيوطي، تح. أحمد ظافر كوجان، دمشق، لجنة التراث العربي، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م..
- ٣٣- شرح الكافية الشافية، جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك، ت ١٩٨٢ م. عبد المنعم أحمد حريري، ط١، دار المأمون للتراث، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٣٤- شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش، عالم الكتب، بيروت، ومكتبة المثلث، القاهرة.
- ٣٥- الصاحبي، أحمد بن فارس بن زكريا، تح السيد أحمد صقر، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٧٧ م.
- ٣٦- الصحاح تاج اللغة وصحاح العرب، إسماعيل بن حماد الجوهرى ت ٣٩٣ هـ، تح. أحمد عبد الغفور عطار، ط٣، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٣٧- طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
- ٣٨- طبقات النحوين واللغويين، محمد بن الحسن الزبيدي، تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف مصر.

- ٣٩-فتاوی ابن تیمیة، لشیخ الإسلام احمد بن تیمیة، محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط١، السعودية ١٣٩٨ھ.
- ٤٠-فقہ الإمام الأوزاعی، د. عبد الله محمد الجبوري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٧ھ-١٩٧٧م.
- ٤١-الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان الملقب بسيبویه، تج عبد السلام هارون، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٧ھ.
- ٤٢-كتاب العین، أبو عبد الرحمن الخلیل بن أحمد الفراہیدی ت١٧٠ھ، تج د. مهدي المخزومي و د. إبراهيم السامرائي، دار الرشید للنشر، بغداد، ١٩٨٠.
- ٤٣-الکشاف، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، ط٢، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، مصر، ١٣١٨ھ.
- ٤٤-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى ابن عبد الله القسّطنطيني المعروف بحاجي خليفة ت١٠١٧ھ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣ھ - ١٩٩٢م.
- ٤٥-الکوکب الدری فی تخریج الفروع الفقهیة علی المسائل النحویة، جمال الدین عبد الرحیم بن الحسن الأسنوي ت٧٧٢ھ، تج د عبد الرزاق السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط١، ١٤٠٤ھ - ١٩٨٤م.
- ٤٦-لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصري ت٧١١ھ، دار صادر بيروت، ط٣، ١٤١٤ھ - ١٩٩٤م.
- ٤٧-اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني ت٣٩٢ھ، تج حامد المؤمن، مطبعة الدانی بغداد، ط١، ١٤٠٢ھ - ١٩٨٢م.
- ٤٨-المذكر والمؤنث، يحيى بن زكريا الفراء، تج: د. رمضان عبد التواب، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٩٧٥م.
- ٤٩-المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين السيوطي، تج محمد احمد حاد المولى، علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

- ٥٠-المستصفى في علم أصول الفقه، حجة الإسلام أبو حامد الغزالى ت ٥٥٠٥ هـ، ط١،
المطبعة الأميرية، بولاق، ١٣٢٤ هـ .
- ٥١-معجم الأدباء، ياقوت الحموي، طبعة دار المأمون.
- ٥٢-المغني، ابن قدامه المقدسي، مطبعة الفجالة الجديدة، القاهرة، ١٣٨٨ هـ -
١٩٦٨ م.
- ٥٣-مغني الليب عن كتب الأعرايب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري ت ٧٦١ هـ ،
تح. د. مازن المبارك، دار الفكر، بيروت، ط٦، ١٩٨٥ م .
- ٤-مفاتيح الغيب المسمى (تفسير الرازى) محمد ضياء عمر الرازى، المطبعة
المصرية، بولاق مصر، ١٢٨٩ هـ.
- ٥٥-المقرب، علي بن مؤمن المعروف بابن عصفور، تح د. احمد عبد الستار
الجواري، عبد الله الجبورى، مطبعة العانى، بغداد، ط١، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م.
- ٥٦-مناقب الإمام أبي حنيفة وصحابيه أبي يوسف ومحمد بن الحسن، للإمام الحافظ أبي
عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ، تح محمد زايد الكوثري،
أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتاب العربي، مصر.
- ٥٧-المنخول من تعليقات الأصول، حجة الإسلام أبو حامد الغزالى، تح د محمد حسن
هيتتو، ط١، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.
- ٥٨-الهدایة شرح بداية المبتدی، علي بن أبي بكر عبد الجليل المرغینانی، مطبعة
مصطفی البابی الحلبي، مصر.
- ٥٩-هدیة العارفین، إسماعیل باشا البغدادی، دار الكتب العلمیة، بيروت، ١٤٣١ هـ -
١٩٩٢ م.
- ٦٠-همع الهوامع شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت.
- ٦١-وفیات الأعیان وأنباء أبناء الزمان، أحمد حمد بن خلکان، تح د. أحسان عباس، دار
صادر، بيروت، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .

المحتويات

العنوان (العنوان)	الموضوع (الموضوع)	.
١	المقدمة	.١
٣	المبحث الأول (حياة أبي حنيفة)	.٢
٣	اسمه ونسبه	.٣
٣	مولده	.٤
٣	نشأته العلمية	.٥
٥	شيخه	.٦
٦	تلاميذه	.٧
٧	مؤلفاته	.٨
٧	قراءاته	.٩
٩	صفاته	.١٠
١٢	وفاته	.١١
١٣	المبحث الثاني (علاقة الفقه باللغة العربية)	.١٢
١٣	حاجة الفقيه إلى اللغة العربية	.١٣
١٥	الاحتجاج باللغة العربية للأحكام الشرعية	.١٤
١٦	أبو حنيفة وعلاقته باللغة العربية	.١٥
٢١	المبحث الثالث (التوجيه النحوي واللغوي)	.١٦
٢١	توجيهه النحوي للمسائل الفقهية	.١٧
٢٩	توجيهه اللغوي للمسائل الفقهية	.١٨

٣٢	الخاتمة	.١٩
٣٣	المصادر والمراجع	.٢٠